

Document: REPL.VIII/4/R.2/Add.1
Agenda: 6
Date: 22 October 2008
Distribution: Public
Original: English

A



تمكين السكان الريفيين الفقراء
من التغلب على الفقر

مشروع قرار بشأن التجديد الثامن لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق - الدورة الرابعة
روما، 21-22 أكتوبر/تشرين الأول 2008

للاستعراض

مذكرة إلى السادة الأعضاء في هيئة المشاورات

هذه الوثيقة معروضة على هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق لاستعراضها. وبغية الاستفادة على النحو الأمثل من الوقت المتاح لدورات هيئة المشاورات، يرجى من السادة الأعضاء التوجه بأسئلتهم المتعلقة بالجوانب التقنية الخاصة بهذه الوثيقة إلى:

Rutsel Martha

المستشار العام

رقم الهاتف: +39 06 5459 2457

البريد الإلكتروني: r.martha@ifad.org

أما بالنسبة للاستفسارات المتعلقة بإرسال وثائق هذه الدورة فيرجى توجيهها إلى:

Deirdre McGrenra

الموظفة المسؤولة عن شؤون الهيئات الرئاسية

رقم الهاتف: +39 06 5459 2374

البريد الإلكتروني: d.mcgrenra@ifad.org

مشروع قرار بشأن التجديد الثامن لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

قرار __د-32

التجديد الثامن لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

إن مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية،

إذ يشير إلى البند 3 من المادة (4) من اتفاقية إنشاء الصندوق الذي ينص على أنه ضمانا لاستمرار عمليات الصندوق، يستعرض مجلس المحافظين بصفة دورية مدى كفاية الموارد المتاحة للصندوق، ويدعو الأعضاء، عند الضرورة، إلى تقديم مساهمات إضافية لموارد الصندوق؛

وإذ يشير أيضا إلى القرار 147/د-31 الذي اعتمده مجلس المحافظين في 13 فبراير/شباط 2008، وأنشأ بموجبه هيئة مشاورات خاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق؛

وإذ يحث الأعضاء الذين لم يؤديوا بعد القيمة الكاملة لمساهماتهم السابقة في موارد الصندوق والذين لم يودعوا بعد وثائق مساهماتهم في التجديد السابع للموارد على اعتماد تدابير فعالة لاستكمال مثل هذه المدفوعات وإيداع وثائق المساهمات في أقرب وقت ممكن؛

وإذ يؤكد من جديد تأييده الإجماعي للصندوق والمهمة المنوطة به لمكافحة الفقر والجوع، ويلاحظ مع الارتياح الكبير النجاح المتواصل للصندوق في الاضطلاع الفعال بمهمته؛

وإذ يأخذ علما برغبة أعضائه في الإبقاء على مستوى كاف من التزامات القروض والمنح السنوية لتمكين الصندوق من الوفاء بمهمته؛

وإذ يشير كذلك إلى القرار 100/د-20 الذي اعتمده في 21 فبراير/شباط 1997 بشأن سلطة الالتزام بالموارد مقدما خلال فترة التجديد الرابع للموارد؛

وقد نظر في تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق (2010-2012) المدرج في الوثيقة GC 32/L__ وفي مشروع القرار بشأن التجديد الثامن لموارد الصندوق المرفق بها؛

وإذ يأخذ في اعتباره البيانات التي تم الإدلاء بها في المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق وموداها أن عددا من الأعضاء قد بين نيته على المساهمة في موارد الصندوق عن طريق التعهد بالمساهمة في التجديد الثامن للموارد، وفقا للترتيبات المبينة في هذا القرار، علما بأنه لن ينشأ أي التزام على أي عضو في هذا الصدد إلى أن يودع العضو المعني وثيقة مساهمة وينفذ مفعول هذه الوثيقة وفقا لما تتضمنه من شروط وأوضاع تتسق وهذا القرار واتفاقية إنشاء الصندوق؛

وعملًا منه بالخلاصات التي انتهت إليها هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق التي أوصت بأنه، بالنظر إلى احتياجات الدول النامية الأعضاء في الصندوق فيما يخص مواصلة تنمية القطاعين الزراعي والريفي فيها، فهناك حاجة حيوية إلى تجديد مواد الصندوق لتمكينه من تنفيذ برنامج عمله لفترة تجديد الموارد، وينبغي دعوة الأعضاء إلى تقديم مساهمات إضافية في موارد الصندوق،

يقرر:

أولا - تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق (2010-2012)

1 - تعتمد، بموجب هذا القرار، الوثيقة GC 32/L_ التي تتضمن تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق (2010-2012) وتشكل أساس عمليات الصندوق. وبناء على ما تقدم، قرر مجلس المحافظين الترخيص بتجديد موارد الصندوق.

2 - تعاريف

يكون للألفاظ المستخدمة في هذا القرار المعاني المبينة فيما يلي:

(أ) "سلطة الالتزام بالموارد مقدما": تعني السلطة الممنوحة بموجب الفقرة ثانيا-18 من هذا القرار؛

(ب) "المساهمة الإضافية": تعني مساهمة العضو في التجديد الثامن لموارد الصندوق على النحو المحدد في البند 3 من المادة (4) من الاتفاقية؛

(ج) "الاتفاقية": تعني اتفاقية إنشاء الصندوق؛

(د) "المساهمة التكميلية": تعني المبلغ الذي يتيح عضو للصندوق أثناء فترة تجديد الموارد على أساس طوعي والمشار إليه في الفقرة ثانيا-4(د) والفقرة ثانيا-5(ب) من هذا القرار؛

(هـ) "هيئة المشاورات": تعني اللجنة المشكلة، وفقا لقرار مجلس المحافظين 147/د-31، من ممثلين رفيعي المستوى للأعضاء من أجل استعراض مدى كفاية الموارد المتاحة للصندوق؛

(و) "المساهمة": تعني المبلغ الذي يلتزم العضو قانونا بتأديته لموارد الصندوق بموجب وثيقة المساهمة الخاصة به؛

(ز) "أصوات المساهمة": تعني الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والتجديد الخامس والتجديد السادس والتجديد السابع والتجديد الثامن للموارد المخصصة لكل عضو وفقا للبندين 3(أ)(i) و3(أ)(ii) و3(ب) من المادة 6 من الاتفاقية والفقرتين ثانيا-16(ب) وثانيا-17(ب) من قرار مجلس المحافظين 87/د-18 والفقرة رابعا-19(ب) من القرار 119/د-24 والفقرة رابعا-19(ب) من القرار 130/د-26، والفقرة رابعا 19(ب) من القرار 141/د-29/تعديل-1، والفقرة رابعا-19(ب) من هذا القرار، على التوالي، على أساس مساهمة كل عضو في موارد الصندوق؛

(ح) "الدولار": يعني دولار الولايات المتحدة؛

(ط) "أصوات التجديد الرابع للموارد": تعني الأصوات المعرفة، عموما، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب

التجديد الرابع لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرتين ثانياً-17 وثانياً-18 من قرار مجلس المحافظين 87/د-18؛

(ي) "أصوات التجديد الخامس للموارد": تعني الأصوات المعرفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد الخامس لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرة رابعا-19 من قرار مجلس المحافظين 119/د-24؛

(ك) "أصوات التجديد السادس للموارد": تعني الأصوات المعرفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد السادس لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرة رابعا-19 من قرار مجلس المحافظين 130/د-26؛

(ل) "أصوات التجديد السابع للموارد": تعني الأصوات المعرفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد السابع لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرة رابعا-19 من قرار مجلس المحافظين 141/د-29/تعديل-1؛

(م) "أصوات التجديد الثامن للموارد": تعني الأصوات المعرفة، عموماً، بأنها أصوات تجديد الموارد في البندين 3(أ)(ii) و3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والموزعة بموجب التجديد الثامن لموارد الصندوق في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقاً للفقرة رابعا-19 من هذا القرار؛

(ن) "الصندوق": يعني الصندوق الدولي للتنمية الزراعية؛

(س) "زيادة المساهمات": تعني زيادة أحد الأعضاء لمبلغ مساهمته الإضافية عملاً بالبند 4 من المادة (4) من الاتفاقية؛

(ع) "القسط": يعني أحد الأقساط التي تؤدي بها المساهمة؛

(ف) "وثيقة المساهمة": تعني التزاماً كتابياً يؤكد العضو بموجبه نيته على تقديم مساهمة إضافية في موارد الصندوق في إطار تجديد الموارد؛

(ص) "العضو": يعني العضو في الصندوق؛

(ق) "أصوات العضوية": تعني الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والتجديد الخامس والتجديد السادس والتجديد السابع والتجديد الثامن للموارد المخصصة لكل عضو وفقاً للبندين 3(أ)(i) و3(أ)(ii) و3(أ)(iii) من المادة 6 من الاتفاقية والفقرتين ثانياً-16(أ) وثانياً-17(أ) من قرار مجلس المحافظين 87/د-18 والفقرة رابعا-19(أ) من قرار مجلس المحافظين 119/د-24 والفقرة رابعا-19(أ) من قرار مجلس المحافظين 130/د-26 والفقرة رابعا 19(أ) من قرار مجلس المحافظين 141/د-

29/تعديل-1 والفقرة رابعا-20(أ) من هذا القرار، على التوالي، على أساس عضوية الصندوق؛

- (ر) "الأصوات الأصلية": تعني الأصوات المعرفة في البندين 3(أ)(i) و(iii) من المادة (6) من الاتفاقية والموزعة في صورة أصوات عضوية وأصوات مساهمة وفقا للفقرتين ثانيا-16 وثانيا-18 من قرار مجلس المحافظين 87/د-18؛
- (ش) "دفع" أو "تأدية" المساهمة: يعني دفع قيمة المساهمة أو تأديتها نقدا أو بإيداع سندات إذنية أو ما يشابهها من الأوراق المالية الملزمة؛
- (ت) "المساهمة المشروطة": تعني المساهمة التي تشملها وثيقة مساهمة مشروطة على النحو المحدد في الفقرة ثانيا-7(ج) من هذا القرار؛
- (ث) "تجديد الموارد": يعني التجديد الثامن لموارد الصندوق عن طريق تقديم المساهمات وفقا لهذا القرار؛
- (خ) "فترة تجديد الموارد": تعني فترة السنوات الثلاث التي تبدأ من 1 يناير/كانون الثاني 2010 وتنتهي في 31 ديسمبر/كانون الأول 2012؛
- (ذ) "المساهمة الخاصة": تعني المساهمة في موارد الصندوق من دولة غير عضو فيه أو أي مصدر آخر على النحو الوارد تعريفه في البند 6 من المادة (4) من الاتفاقية؛
- (ض) "وحدة الالتزام": تعني العملة القابلة للتحويل الحر أو وحدات حقوق السحب الخاصة لصندوق النقد الدولي، حسب اختيار كل عضو، التي تعين بها مساهمته وفقا لتعهدده على النحو المحدد في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار؛
- (غ) "المساهمة غير المشروطة": تعني المساهمة التي تشملها وثيقة مساهمة غير مشروطة على النحو الوارد تعريفه في الفقرة ثانيا-7(ب) من هذا القرار.

ثانيا - المساهمات

3 - بند عام

(أ) يقبل مجلس المحافظين تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثامن لموارد الصندوق (الوثيقة GC 32/L) ويدعو الأعضاء إلى تقديم مساهمات إضافية في موارد الصندوق في إطار تجديد الموارد.

(ب) يبلغ المستوى المستهدف لتجديد الموارد ___ دولار أمريكي (___ دولار أمريكي) من المساهمات التي تقدم بالعملات القابلة للتحويل الحر. وسعيا إلى بلوغ هذا الهدف تم تجديد الموارد بفضل النوايا الطيبة لجميع الأعضاء، الذين بذلوا الجهود لضمان توافر الموارد بالقدر الكافي للصندوق. وفي هذا الصدد، فإن البلدان الأعضاء ستسعى إلى كفالة بلوغ المستوى المستهدف لتجديد الموارد وذلك بزيادة مساهماتها الإضافية عند الاقتضاء.

4 - المساهمات الإضافية وزيادة المساهمات والمساهمات التكميلية

إن الصندوق مفوض، بموجب الاتفاقية وأحكام هذا القرار، في أن يقبل من الأعضاء ما يلي من أجل موارده:

(أ) مساهمات إضافية بالعملات القابلة للتحويل الحر من جميع الأعضاء تصل قيمتها الكلية إلى _____ أ (_____) دولار أمريكي بالمبالغ المبينة لكل عضو من الأعضاء، بوحدة الالتزام ذات الصلة، على النحو الموضح في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار؛

(ب) مساهمات إضافية بالعملات القابلة للتحويل الحر من جميع الأعضاء بمبالغ تزيد المساهمات الإضافية للأعضاء، المبينة في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار والمتعهد بها وفقا للفقرة ثانيا-3(ب) أعلاه، وذلك بقصد بلوغ وتنمية المستوى المستهدف لتجديد الموارد المشار إليه في الفقرة ثانيا-3(ب) من هذا القرار، إذا تلقى الصندوق إشعارا كتابيا بالزيادة المذكورة في المساهمة الإضافية في موعد أقصاه ستة أشهر بعد تاريخ اعتماد مجلس المحافظين هذا القرار. ولدى تسلم تعهدات رسمية بالمزيد من المساهمات الإضافية، يعدل رئيس الصندوق المرفق ألف ويبلغه لجميع أعضاء الصندوق في موعد أقصاه خمسة عشر يوما بعد التاريخ سالف الذكر. وبغية المساعدة في هذه العملية، يرجى من رئيس الصندوق اتخاذ التدابير اللازمة لضمان بلوغ المستوى المحدد لتجديد الموارد في الفقرة ثانيا-3(ب) من هذا القرار؛

(ج) زيادة المساهمات في موارد الصندوق من أجل تجديد الموارد؛

^أ يتم إدخاله من قبل مجلس المحافظين عند تبني هذا القرار.

(د) مساهمات تكميلية لا تشكل جزءا من المساهمات المتعهد بها والواردة في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار.

5 - المساهمات الخاصة والمساهمات التكميلية

(أ) المساهمات الخاصة يجوز لرئيس الصندوق أن يقبل، خلال فترة تجديد الموارد، مساهمات خاصة من دول غير أعضاء فيه أو أية مصادر أخرى.

(ب) المساهمات التكميلية يجوز للصندوق أن يقبل، خلال فترة تجديد الموارد، مساهمات تكميلية من الدول الأعضاء. ولا تشكل المساهمات التكميلية جزءا من المساهمات المتعهد بها الواردة في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار، ومن ثم فإنها لا تعطي للدولة العضو المساهمة المذكورة الحق في الحصول على أصوات مساهمة بموجب الفقرة رابعا-20(ب) من هذا القرار. وبعد اعتماد هذا القرار، يجوز للمجلس التنفيذي، بين حين وآخر، أن يقرر كيفية استخدام المساهمات التكميلية المستلمة بهذه الطريقة.

6 - العمليات المتنوعة

خلال فترة التجديد، يُشجع المجلس التنفيذي ورئيس الصندوق على رفد موارد الصندوق باستخدام قدرة الصندوق على تأدية خدمات مالية وتقنية، بما في ذلك إدارة الموارد والقيام بمهمة الوصي بما يتماشى مع أهداف ووظائف الصندوق. ولن تظهر العمليات التي تتضمن تأدية مثل هذه الخدمات المالية في حسابات الصندوق.

7 - وثيقة المساهمة

(أ) بند عام

(i) يقوم العضو الذي يقدم مساهمة بموجب هذا القرار بإيداع وثيقة مساهمة¹ لدى الصندوق، في موعد أقصاه ستة أشهر من تاريخ اعتماد هذا القرار، محددًا فيها قيمة مساهمته بوحدة الالتزام ذات الصلة على النحو المبين في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار.

(ii) يجوز لأي عضو لم يتمكن من التعهد بمساهمته بموجب هذا القرار أن يودع وثيقة المساهمة الخاصة به وفقا لمقتضيات الحكم (i) من هذه الفقرة. ويتخذ رئيس الصندوق التدابير اللازمة لتنفيذ هذا الحكم ويحيط المجلس التنفيذي علما بها أو لا بأول، وفقا للفقرة ثانيا-17 من هذا القرار.

(ب) المساهمة غير المشروطة تشكل وثيقة المساهمة التزاما غير مشروط على العضو بأن يؤدي المساهمة بالطريقة والشروط التي ينص عليها، أو يقصد إليها، هذا القرار، وذلك فيما عدا ما تنص عليه الفقرة ثانيا-7(ج) أدناه.

¹ يتضمن المرفق دال بهذا القرار نمودجا لوثيقة المساهمة، يمكن للعضو الاهتداء به في إعداد وثيقة المساهمة الخاصة به.

(ج) **المساهمة المشروطة** يجوز للصندوق، على سبيل الاستثناء، وفي حالة عدم تمكن عضو ما من عقد التزام بتقديم مساهمة غير مشروطة نظرا للإجراءات التشريعية المتبعة لديه، أن يقبل من هذا العضو وثيقة مساهمة تحتوي على إشعار رسمي منه بأنه سيؤدي القسط الأول من مساهمته دون شروط، على أن يرتهن دفع بقية الأقساط بسن التشريع اللازم لفتح الاعتمادات والمقتضيات التشريعية الأخرى. بيد أنه يتعين أن تتضمن وثيقة المساهمة المشروطة هذه، تعهدا صريحا من جانب العضو بالتماس الاعتمادات اللازمة بالمعدل الذي يسمح بإكمال تأدية القيمة الكلية لمساهمته في موعد أقصاه تاريخ يلي اعتماد هذا القرار بثلاث سنوات، ما لم يقرر رئيس الصندوق غير ذلك. ويتم إشعار الصندوق في أقرب وقت ممكن بعد الحصول على هذا الاعتماد والوفاء بالمقتضيات التشريعية الأخرى. ولأغراض هذا القرار، تعتبر المساهمة المشروطة مساهمة غير مشروطة إلى المدى الذي يتم فيه الحصول على هذه الاعتمادات والوفاء بالمقتضيات التشريعية الأخرى وإشعار الصندوق بذلك.

8 - نفاذ المفعول

(أ) **نفاذ مفعول تجديد الموارد** ينفذ مفعول تجديد الموارد اعتبارا من التاريخ الذي تودع فيه لدى الصندوق وثائق مساهمة تتصل بمساهمات جميع الأعضاء بمبلغ تعادل قيمته الكلية ما لا يقل عن خمسين في المائة (50٪) من المجموع الكلي لمساهمات جميع هؤلاء الأعضاء في تجديد الموارد على النحو المبين في العمود باء-3 من المرفق ألف بهذا القرار.

(ب) **نفاذ مفعول كل وثيقة من وثائق المساهمة** تصبح وثائق المساهمة المودعة في تاريخ نفاذ مفعول تجديد الموارد أو قبله، نافذة المفعول في تاريخ نفاذ مفعول تجديد الموارد، وتصبح وثائق المساهمة التي تودع بعد ذلك التاريخ نافذة المفعول في تاريخ إيداع كل منها.

9 - السلف على ذمة المساهمات

بصرف النظر عن أحكام الفقرة ثانيا-8(أ) أعلاه، يجوز للصندوق أن يستخدم كل المساهمات المسددة لموارد الصندوق أو أجزاء منها قبل تاريخ نفاذ مفعول التجديد في عملياته، إذا استدعى الأمر ذلك، وفقا لمقتضيات الاتفاقية وغير ذلك من سياسات الصندوق ذات الصلة ما لم تطلب الدولة العضو غير ذلك كتابيا. وأي التزام بقرض أو منحة يعقده الصندوق مقابل هذه السلف على ذمة المساهمات يعامل، لجميع الأغراض، كجزء من برنامج عمليات الصندوق.

(أ) تأدية المساهمات غير المشروطة

(i) يقوم كل عضو مقدم للمساهمة بتأدية مساهمته غير المشروطة بدفعة واحدة أو على قسطين أو ثلاثة أقساط على الأكثر، حسب اختياره، وعلى النحو المحدد في وثيقة المساهمة. وتستحق تأدية الدفعة الواحدة أو القسط الأول في اليوم الثلاثين من نفاذ مفعول وثيقة المساهمة الخاصة بالعضو، كما تستحق تأدية أي قسط آخر يوم انقضاء العام الأول من تاريخ نفاذ مفعول تجديد الموارد، على أن يؤدي رصيد المدفوعات، إن وجد، في موعد أقصاه تاريخ يلي اعتماد هذا القرار بثلاث سنوات ما لم يقرر رئيس الصندوق غير ذلك.

(ii) تؤدي الأقساط المتعلقة بكل مساهمة غير مشروطة، حسب اختيار العضو المعني، إما (ألف) بمبالغ متساوية أو (باء) بمبالغ متزايدة تدريجياً بحيث لا تقل قيمة القسط الأول عن ثلاثين في المائة (30%) من المساهمة، ولا تقل قيمة القسط الثاني عن خمسة وثلاثين في المائة (35%) منها، ويغطي القسط الثالث، إن وجد، المبلغ المتبقي. ويجوز لرئيس الصندوق، في ظل ظروف خاصة، وبناء على طلب عضو من الأعضاء، أن يغير النسب المئوية أو عدد الأقساط المحددة للعضو، على ألا يضر هذا التغيير باحتياجات الصندوق في مجال العمليات.

(ب) تأدية المساهمات المشروطة تؤدي المدفوعات المتعلقة بالمساهمات المشروطة في غضون تسعين (90) يوماً من زوال الشروط عن كل قسط وفي حدود ما تزول عنه الشروط ويصبح مستحق الدفع وفقاً للأحكام الواردة في البند (أ)(i) من هذه الفقرة.

(ج) تقديم سلف على ذمة المساهمات وقيمة الأقساط يجوز للعضو الذي يقدم سلفة على ذمة المساهمة لا تقل نسبتها عن أربعين في المائة (40%) من القيمة الكلية لمساهمته أن يغير، بالتشاور مع رئيس الصندوق، قيمة القسطين الثاني والثالث دون التقيد بالحجم المحدد لهذه الأقساط في أحكام البند (أ)(ii) أعلاه، وذلك مع مراعاة القيمة الكاملة لمساهمته.

(د) جدول خاص للمدفوعات طالما أن أساس تأدية المدفوعات هو مقتضيات البند (أ)(i) والنسب المئوية للأقساط المحددة في البند (أ)(ii) من هذه الفقرة، يتوجب على كل عضو، عند إيداع وثيقة المساهمة، أن يبين للصندوق الجدول الزمني الذي يقترحه لتأدية الأقساط.

² تؤدي مدفوعات جميع الأعضاء بما يتفق وأحكام البند 5(ج) من المادة (4) من الاتفاقية.

(هـ) الترتيبات الاختيارية يجوز للعضو أن يختار تأدية مساهمته بعدد أقل من الأقساط أو بنسب مئوية أكبر أو في مواعيد سابقة على ما تنص عليه هذه الفقرة، شريطة ألا تكون ترتيبات الدفع هذه أقل مواتاة للصندوق.

11 - طريقة الدفع

(أ) شكل الدفع تؤدي جميع المدفوعات المتعلقة بكل مساهمة إما نقداً، أو حسب اختيار العضو المعني، بإيداع سندات إذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة التي يصدرها العضو وتكون غير قابلة للتداول ولا للإبطال ولا تدر فائدة للعضو ويمكن للصندوق أن يحصل قيمتها الاسمية عند الطلب وفقاً للفقرة ثانياً - 12 من هذا القرار ووفقاً لجدول زمني يتم الاتفاق عليه مع الصندوق.

(ب) عدم تقييد استخدام المساهمات وفقاً لمقتضيات البند 5 (أ) من المادة (4) من الاتفاقية تكون جميع المساهمات المقدمة بعملات قابلة للتحويل الحر خالية من أي قيد على استخدامها من جانب الصندوق.

(ج) زيادة المدفوعات النقدية يجوز للأعضاء، قدر المستطاع، أن ينظروا إيجابياً في زيادة الأجزاء التي يؤدونها نقداً من مساهماتهم.

12 - تحصيل السندات الإذنية أو الأوراق المالية الملزمة المشابهة

(أ) يقوم الصندوق بتحصيل السندات الإذنية أو غيرها من الأوراق المالية الملزمة المشابهة المقدمة تأدية للمساهمات بموجب هذا القرار ضمن فترة التجديد، أو كما يتم الاتفاق عليه بين رئيس الصندوق والدولة العضو التي تقدم مثل هذه المساهمة.

(ب) السداد المعجل. يجوز للدولة العضو التي تتقدم بمساهمة غير مشروطة أن تطلب وقت إيداع وثيقة المساهمة أو بعد ذلك أن تدفع جزءاً من مساهمتها عبر عائد الاستثمار المستقى من السداد المعجل لمدفوعات أقساطها، رهناً بالشروط والأوضاع التي يُتفق عليها مع الصندوق.

13 - عملة الدفع

تؤدي جميع المساهمات المشار إليها في العمودين باء-1 وباء-2 من المرفق ألف بهذا القرار بالعملة القابلة للتحويل الحر أو بوحدات حقوق السحب الخاصة على النحو المحدد في وثيقة المساهمة الخاصة بكل منها.

14 - التأخر في إيداع وثيقة المساهمة و/أو تخفيض المدفوعات

(أ) خيار إجراء التعديلات التناسبية: في حالة تأخر عضو بدون موجب في إيداع وثيقة المساهمة أو في تأدية المدفوعات أو لجوئه إلى إجراء تخفيض كبير في مساهمته، يجوز لأي عضو آخر أن يختار، بعد التشاور مع المجلس التنفيذي، أن يجري، بصورة مؤقتة، تعديلات تناسبية في جدول مدفوعاته أو في قيمة مساهمته، بغض النظر عن أي حكم يرد في هذا القرار مناقضا لذلك. وعلى العضو، عند لجوئه إلى هذا الخيار أن يكون رائده الوحيد، فيما يتخذه من إجراءات، صون أهداف تجديد الموارد وتجنب أي تفاوت كبير بين التوافق النسبي لمجموع مساهمات الأعضاء حتى يحين الوقت الذي يقوم فيه العضو الذي كان تأخره في إيداع وثيقة المساهمة و/أو تأدية مدفوعاته أو تخفيضه لحصته سببا في اتخاذ عضو آخر لهذه الخطوة، باتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الموقف من جانبه، أو إلى حين قيام العضو الذي لجأ إلى هذا الخيار بالرجوع عن القرار الذي اتخذه بموجب هذا البند.

(ب) الأعضاء الذين لا يعدلون التزاماتهم: يجوز للأعضاء الذين لا يرغبون في اللجوء إلى الخيار المشار إليه في الفقرة ثانيا-14(أ) أعلاه أن يبينوا ذلك في وثائق مساهماتهم.

15 - عقد هيئة المشاورات

إذا حدث، أثناء الفترة المشمولة بتجديد الموارد، تأخر في تأدية أي مساهمات وتسبب ذلك، أو أندر بالتسبب، في توقف عمليات الصندوق الإقراضية أو الحيلولة بصورة أخرى عن بلوغ أهداف تجديد الموارد بشكل جوهري، فإنه يجوز للصندوق أن يدعو إلى عقد دورة لهيئة المشاورات لدراسة الحالة والنظر في سبل تحقيق الأوضاع اللازمة لاستمرار عمليات الصندوق الإقراضية أو تحقيق تلك الأهداف بصورة جهرية.

16 - أسعار الصرف الإشارية المثبتة

لأغراض المساهمات والتعهدات المقدمة بالعملات القابلة للتحويل الحر بموجب هذا القرار، يكون سعر الصرف الذي يستخدم لتحويل وحدة الالتزام إلى الدولار هو متوسط سعر الصرف المعمول به في نهاية الشهر في صندوق النقد الدولي، خلال فترة الأشهر الستة السابقة مباشرة على اعتماد هذا القرار، بين العملتين اللازم تحويلهما (1 أبريل/نيسان 2008 - 30 سبتمبر/أيلول 2008) مع التقريب إلى الكسر العشري الرابع. ويعرض المرفق هاء من هذا القرار أسعار الصرف لهذه الفترة.

17 - استعراض المجلس التنفيذي لوضع المساهمات

يستعرض المجلس التنفيذي، بصورة دورية، وضع المساهمات في إطار تجديد الموارد ويتخذ الإجراءات، التي قد يقتضي الأمر اتخاذها، لتنفيذ أحكام هذا القرار.

ثالثاً - سلطة الالتزام بالموارد مقدماً

18 - يجوز للمجلس التنفيذي، من وقت لآخر ومع مراعاة الموارد المتاحة للصندوق لعقد الالتزامات للقروض والمنح، بما في ذلك العائد من الاستثمارات بعد خصم التكاليف الإدارية، أن يستخدم سلطة الالتزام بالموارد مقدماً بأسلوب حصيف وحذر. ويجب ألا تتعدى سلطة الالتزام بالموارد مقدماً سبع (7) سنوات من التدفقات العائدة المستقبلية، مما يعتبر ضمن حدود الحصافة المالية خلال فترة التجديد. ويبين المرفق باء بهذا القرار إجراءات استخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدماً خلال الفترة المشمولة بتجديد الموارد، وهي تشكل جزءاً لا يتجزأ من القرار. وينفذ مفعول سلطة الالتزام بالموارد مقدماً لدى اعتماد القرار وينتهي العمل بها في تاريخ يلي نهاية فترة تجديد الموارد بسنة واحدة.

رابعاً - حقوق التصويت

19 - توزيع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والتجديد الخامس والتجديد السادس والتجديد

السابع للموارد

(أ) الأصوات الأصلية سيستمر توزيع الأصوات الأصلية الألف والثمانمائة (1 800) وفقاً للبندين 3(أ) (i) و (iii) من المادة (6) من الاتفاقية والفقرتين ثانياً-16 وثانياً-18 من قرار مجلس المحافظين 87/د-18 بشأن التجديد الرابع لموارد الصندوق. ويبين العمود ألف-1 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الحالي لأصوات العضوية الأصلية السبعمئة والتسعين (790). في حين يبين العمود ألف-2 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الحالي للأصوات الألف والعشرة (1 010) للمساهمات الأصلية.

(ب) أصوات التجديد الرابع والتجديد الخامس والتجديد السادس للموارد سيستمر توزيع أصوات التجديد الرابع للموارد المائتين والخمسة وستين صوتاً وخمسين وخمسين من المائة من الصوت (265.55)، وأصوات التجديد الخامس للموارد المائتين والثلاثة والسبعين صوتاً وتسعمائة وخمسة وخمسين من الألف من الصوت (273.955) وأصوات التجديد السادس للموارد المائتين والأربعة والتسعين صوتاً وتسعمائة وستين من الألف من الصوت (294.960) وأصوات التجديد السابع للموارد الثلاثمائة والواحد والسبعين صوتاً ومائتين وثلاثين من الألف من الصوت (371.230) وفقاً للبندين 3(أ) (ii) و (iii) من المادة (6) من الاتفاقية والفقرة ثانياً-17 وثانياً-18 من قرار مجلس المحافظين 87/د-18 بشأن التجديد الرابع للموارد الصندوق، والفقرة رابعاً-19 من قرار مجلس المحافظين 119/د-24 عن التجديد الخامس للموارد الصندوق، والفقرة رابعاً-19 من قرار مجلس المحافظين 130/د-26 بشأن التجديد السادس للموارد الصندوق والفقرة رابعاً-19 من قرار مجلس المحافظين 141/د-29/تعديل-1 بشأن التجديد السابع للموارد الصندوق على التوالي. ويبين العمود باء-1 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الحالي لأصوات عضوية التجديد الرابع للموارد وأصوات عضوية التجديد الخامس للموارد وأصوات عضوية التجديد السادس للموارد أصوات عضوية التجديد السابع للموارد. ويبين العمود باء-2، من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الحالي لأصوات مساهمات التجديد الرابع للموارد، وأصوات مساهمات التجديد الخامس للموارد، وأصوات مساهمات التجديد السابع للموارد.

(ج) نفاذ المفعول يستمر توزيع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع، والتجديد الخامس والتجديد السادس والتجديد السابع للموارد على النحو المشار إليه في الحكمين (أ) و(ب) أعلاه، بغض النظر عن نفاذ مفعول هذا القرار.

20 - توزيع الأصوات الجديدة لتجديد الموارد

وفقاً للبند 3(أ) (ii) من المادة (6) من الاتفاقية ينشأ بموجب هذا القرار _____ ب (ب) صوت جديد لتجديد الموارد ("أصوات التجديد الثامن للموارد"). وتوزع هذه الأصوات على النحو التالي:

(أ) أصوات العضوية: يوزع _____ ب (ب) صوت كأصوات عضوية، مع حصول كل عضو من الأعضاء على عدد متساو من الأصوات المذكورة. ولدى حدوث أي تغيير في عدد أعضاء الصندوق، يعاد توزيع الأصوات _____ ب (ب) على نفس الأساس. ويحدد العمود دال-1

ب يتم إدراجها من قبل أمانة الصندوق في غضون ستة أشهر بعد تبني هذا القرار (أنظر الفقرة ثانياً-4(ب) أعلاه).

من المرفق بآء بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، التوزيع الجاري لأصوات العضوية في إطار التجديد الثامن للموارد.

(ب) **أصوات المساهمة** توزع الأصوات _____ ب (ب) الباقية، كأصوات مساهمة على الأعضاء بنسبة ما تمثله المساهمة المدفوعة من كل عضو، مقومة بالدولار بسعر الصرف الخاص بتجديد الموارد، للمساهمات الإضافية المقدمة في إطار تجديد الموارد، على النحو المحدد في الفقرة ثانياً-4(أ) من هذا القرار وعلى النحو الذي عدلت به في الفقرة ثانياً-4(ب) من هذا القرار، كحصة في القيمة الكلية لمجموع المساهمات المقدمة من جميع الأعضاء لتجديد الموارد. ولهذا الغرض، يقتصر معنى المساهمة المدفوعة على ذلك الجزء المدفوع فعلاً للصندوق من مساهمة أحد الأعضاء، وفقاً للفقرة رابعاً-21 من هذا القرار. ويحدد العمود دال-2 من المرفق جيم بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، النصيب المحتمل لكل عضو من أصوات المساهمة التي تنشأ في إطار التجديد الثامن للموارد إذا دفع جميع الأعضاء قيمة التعهدات المحددة في العمود بآء-2 من المرفق ألف بهذا القرار. ويحدد العمود دال-3 من المرفق بآء بهذا القرار، على النحو الذي يجوز أن يعدل به بين حين وحين، النصيب الفعلي لكل عضو من أصوات المساهمة التي تنشأ في إطار التجديد الثامن للموارد.

(ج) **نفاذ المفعول** ينفذ مفعول توزيع الأصوات _____ ب (ب) صوت، على النحو المحدد في الحكمين (أ) و(ب) أعلاه، في نهاية الفترة المحددة في الفقرة ثانياً-4(ب) من هذا القرار.

21 - تعني المساهمة المدفوعة، لأغراض توزيع أصوات المساهمات المنصوص عليه في الفقرتين رابعاً-19(ب) و20(ب) من هذا القرار، المساهمة المدفوعة، بعملة قابلة للتحويل الحر، نقداً أو بإيداع سند إذني أو ما شابه من الأوراق المالية الملزمة، باستثناء السندات الإذنية وغيرها من الأوراق المالية الملزمة التي اتخذت مقابلها إجراءات محاسبية.

خامساً - رفع التقارير إلى مجلس المحافظين

22 - يرجى من رئيس الصندوق أن يعرض على مجلس المحافظين في دورته الثالثة والثلاثين والدورات التالية تقارير عن وضع الالتزامات، والمدفوعات وغيرها من الأمور ذات الصلة بتجديد الموارد. وتعرض التقارير على مجلس المحافظين مشفوعة بتعليقات المجلس التنفيذي عليها، إن وجدت، وبتوصياته بشأنها.

سادساً - تنقيح سياسات ومعايير الإقراض

23 - بناء على اقتراح رئيس الصندوق، سيرفع المجلس التنفيذي إلى مجلس المحافظين في دورته الثالثة والثلاثين مقترحات بشأن إدخال تعديلات على سياسات ومعايير الإقراض بهدف التفريق

بصورة أكبر بين المستويات المختلفة لتيسير التمويل الذي يقدمه الصندوق، وتعزيز علاقات
الشراكة بين الصندوق وبين دوله الأعضاء التي تستخدم موارده.

موجز للمرفق (ألف)

مساهمات الدول الأعضاء في التجديد الثامن لموارد الصندوق بتاريخ 30 سبتمبر/أيلول 2008

الدولة العضو	المبلغ بالدولار الأمريكي ¹
بنغلاديش	600 000
النيجر	50 000
المملكة العربية السعودية	50 000 000
اليمن	1 000 000
المجموع	51 650 000

1 بعد تحويل المبلغ إلى قيمته بالدولار الأمريكي باستخدام متوسط سعر الصرف على النحو

المبين في الفقرة من هذا القرار.

التجديد الثامن لموارد الصندوق

مساهمات الدول الأعضاء في 30 سبتمبر/أيلول 2008

باء - المساهمات المتمهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات المسبقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادل بحقوق السحب الخاصة ⁴	المبلغ بالدولار الأمريكي ³	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام ²	وحدة الالتزام باء-1	المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد السادس)				
				التجديد السابع ²	التمهيدات ¹	التمهيدات ¹	التمهيدات ¹	
باء - 4	باء - 3	باء - 2	باء - 1	ألف - 4 المدفوعات ¹	ألف - 3 التمهيدات ¹	ألف - 2 المدفوعات ¹	ألف - 1 التمهيدات ¹	
								أفغانستان
				10 000	10 000	30 000	30 000	ألبانيا
				1 100 000	1 100 000	51 330 000	51 330 000	الجزائر
						260 000	260 000	أنغولا
							7 000	النتيغوا وبربودا
						7 900 000	7 900 000	الأرجنتين
				7 466	7 466	11 199	11 200	أرمينيا
				10 800 000	10 800 000	40 676 757	40 676 757	النمسا
						100 000	100 000	أذربيجان
								جزر البهاما
				600 000	600 000	3 050 000	3 049 999	بنغلاديش
						10 000	10 000	باربادوس
				8 029 466	12 044 199	71 695 129	71 695 129	بلجيكا
						205 333	205 333	بليز
						196 850	200 000	بنن
				30 000	30 000	105 000	105 000	بوتان
					300 000	1 200 000	1 250 000	بوليفيا
				75 000	75 000			البوسنة والهرسك
				50 000	75 000	335 000	335 000	يوتسوانا
				7 916 263	7 916 263	42 748 903	42 748 903	البرازيل
				100 000	100 000	166 043	166 043	بوركينافاسو
				10 000	10 000	69 861	69 861	بوروندي
				210 000	210 000	420 000	420 000	كمبوديا
				793 713	793 713	889 574	889 574	الكاميرون
				30 600 000	30 600 000	175 936 291	175 936 291	كندا
						26 000	46 000	الزاس الأخضر
						19 521	82 127	جمهورية أفريقيا الوسطى
					30 000		30 000	تشاد
				100 000	100 000	700 000	700 000	شيلي
				6 000 000	16 000 000	40 700 000	40 700 000	الصين

التجديد الثامن لموارد الصندوق
مساهمات الدول الأعضاء في 30 سبتمبر/أيلول 2008

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعامل بحقوق السحب الخاصة ⁴ باء - 4	المبلغ بالدولار الأمريكي ³ باء - 3	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء - 2	وحدة الالتزام باء - 1	التجديد السابع ²		المساهمات التراكمية القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد السادس)		
				المدفوعات ¹ الف - 4	التعهدات الف - 3	المدفوعات ¹ الف - 2	التعهدات الف - 1	
				170 381	170 381	470 000	470 000	كولومبيا
							25 000	جزر القمر
					300 000	436 031	635 553	الكونغو
						5 000	5 000	جزر كوك
							90 000	كوستاريكا
						1 558 822	3 003 707	كوت ديفوار
							500 000	كرواتيا
				30 000	30 000	162 000	162 000	كوبا
					20 000	250 000	850 000	قبرص
								جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
					200 000	1 180 000	1 180 000	جمهورية الكونغو الديمقراطية
				6 589 135	9 883 702	109 329 315	109 329 315	الدانمرك
						6 000	31 000	جيبوتي
						54 987	54 987	دومينيكا
						83 551	270 000	الجمهورية الدومينيكية
						790 993	790 993	إكوادور
				3 000 000	3 000 000	14 000 000	14 000 000	مصر
						100 000	100 000	السلفادور
							10 000	غينيا الاستوائية
					10 000	20 000	20 000	إريتريا
				30 000	30 000	190 869	190 869	إثيوبيا
				10 000	10 000	194 229	230 000	فيجي
				4 910 988	8 000 000	33 693 397	33 693 397	فنلندا
				9 821 977	29 465 930	203 527 915	203 527 915	فرنسا
						3 296 894	5 594 566	غابون
						45 086	45 086	غامبيا
							10 000	جورجيا
				26 000 000	40 000 000	282 462 671	282 462 671	ألمانيا
				400 000	400 000	1 266 487	1 266 487	غانا
				1 246 163	1 246 163	2 950 000	2 950 000	اليونان

التجديد الثامن لموارد الصندوق
مساهمات الدول الأعضاء في 30 سبتمبر/أيلول 2008

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن	المبلغ بالدولار الأمريكي ³	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء - 2	وحدة الالتزام باء - 1	المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد السادس)				
				التجديد السابع ²	المدفوعات ¹	التعهدات	المدفوعات ¹	
بحقوق السحب الخاصة ⁴	باء - 3	باء - 2	باء - 1	الف - 4	الف - 3	الف - 2	الف - 1	
						75 000	81 000	غرينادا
						250 000	793 022	غواتيمالا
				70 000	70 000	240 000	240 000	غينيا
						30 000	55 000	غينيا بيساو
						635 379	635 379	غيانا
						107 118	130 000	هايتي
						801 356	801 356	هندوراس
				300 000	300 000	5 000	5 000	إيسلندا
				11 000 000	17 000 000	55 249 313	55 249 313	الهند
				3 000 000	5 000 000	41 959 000	41 959 000	إندونيسيا
						13 825 500	167 995 000	جمهورية إيران الإسلامية
				1 340 000	2 000 000	6 283 200	53 099 000	العراق
				6 005 164	8 460 658	6 453 440	6 453 440	أيرلندا
						300 000	450 000	إسرائيل
					51 005 525	205 866 505	205 866 505	إيطاليا
						325 229	325 229	جامايكا
				33 000 000	33 000 000	279 746 637	279 746 637	اليابان
				100 000	100 000	740 000	740 000	الأردن
						3 688 897	3 688 897	كازاخستان
				66 117	100 000	5 000	5 000	كينيا
						8 000 000	8 000 000	كيريبياس
						153 041 000	153 041 000	الكويت
						51 000	204 000	قيرغيزستان
					80 000	115 000	115 000	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
						282 908	282 908	لبنان
				100 000	100 000	39 000	89 000	ليسوتو
						45 913 057	88 099 000	ليبيريا
				798 036	798 036	2 470 820	2 470 820	الجمهورية العربية الليبية
				97 035	97 035	279 712	279 712	لكسمبرغ
								مدغشقر

التجديد الثامن لموارد الصندوق
مساهمات الدول الأعضاء في 30 سبتمبر/أيلول 2008

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادن بحقوق السحب الخاصة ⁴ باء - 4	المبلغ بالدولار الأمريكي ³ باء - 3	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء - 2	وحدة الالتزام باء - 1	المساهمات التراكمية القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد السادس)				
				التجديد السابع ²		التعهدات		
				المدفوعات ¹ الف - 4	التعهدات الف - 3	المدفوعات ¹ الف - 2	التعهدات الف - 1	
						73 346	133 346	ملاوي
				125 000	125 000	1 000 000	1 000 000	ماليزيا
						51 000	51 000	ملديف
				127 031	127 031	60 721	60 721	مالي
						54 985	54 985	مأطلة
						22 828	135 000	موريتانيا
						270 000	270 000	موريشيوس
				2 000 000	3 000 000	29 753 166	29 753 165	المكسيك
				13 000	13 000	6 100	6 100	مولدوفا
							2 000	منغوليا
				300 000	300 000	5 800 000	5 800 000	المغرب
				80 000	80 000	320 000	320 000	موزامبيق
						250 000	250 000	ميانمار
				20 000	20 000	340 000	340 000	ناميبيا
						160 000	160 000	نيبال
				39 287 907	39 287 907	192 728 206	192 728 206	هولندا
						9 555 336	9 555 336	نيوزيلندا
				12 452	20 000	98 571	98 571	نيكاراغوا
					50 000	184 586	244 651	النيجر
				2 500 000	5 000 000	101 458 999	101 459 000	نيجيريا
								نيوي
				21 604 394	32 410 000	147 623 977	147 623 977	النرويج
				50 000	50 000	200 000	200 000	عمان
				4 000 000	4 000 000	9 600 000	9 600 000	باكستان
				24 900	33 200	166 365	166 365	بنما
						170 000	170 000	بابوا غينيا الجديدة
						616 937	704 842	باراغواي
				100 000	200 000	760 000	760 000	بيرو
				23 864	200 000	1 600 000	1 600 000	الفلبين
				1 071 429	1 071 429	3 250 001	3 250 001	البرتغال

التجديد الثامن لمراد الصندوق

مساهمات الدول الأعضاء في 30 سبتمبر/أيلول 2008

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)			
المعادن	المبلغ بالدولار الأمريكي ³	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام ²	وحدة الالتزام ¹	المساهمات التراكمية بالعملة الغدلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد السادس)			
				التجديد السابع ²	التعهدات ³	المدفوعات ¹	التعهدات ¹
بحقوق السحب الخاصة ⁴	باء - 3	باء - 2	باء - 1	ألف - 4	ألف - 3	ألف - 2	ألف - 1
				7 000 000	10 000 000	29 980 037	29 980 037
				1 000 000	3 000 000	10 090 000	10 090 000
				50 000	100 000	150 000	150 000
					7 300	163 851	163 851
						20 000	20 000
						22 000	22 000
						50 000	50 000
						10 000	10 000
				10 000 000	10 000 000	379 778 000	379 778 000
				113 369	113 369	272 707	272 707
						19 667	19 667
						18 430	18 430
						10 000	35 000
						10 000	20 000
						500 000	500 000
				29 465 930	29 465 930	12 341 159	12 341 159
					1 001 000	6 602 001	6 602 001
					250 000	776 810	776 810
							150 000
				34 800	34 800	238 329	238 329
				33 169 728	33 169 728	175 604 382	175 604 382
				11 254 656	16 900 531	78 593 175	78 593 175
				350 000	350 000	700 000	700 000
				400	400	400	400
				150 000	150 000	750 000	750 000
						31 491	81 491
						55 000	55 000

التجديد الثامن لموارد الصندوق

مساهمات الدول الأعضاء في 30 سبتمبر/أيلول 2008

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)				الدولة العضو
المعادل بحقوق السحب الخاصة ⁴ باء - 4	المبلغ بالدولار الأمريكي ³ باء - 3	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء - 2	وحدة الالتزام باء - 1	التجديد السابع ²		المساهمات التراكمية بالعملة القابلة للتحويل في تجديد موارد الصندوق (الموارد الأولية للتجديد السادس)		
				المدفوعات ¹ ألف - 4	التعهدات ألف - 3	المدفوعات ¹ ألف - 2	التعهدات ألف - 1	
						100 000	100 000	ترينيداد وتوباغو
				400 000	600 000	2 518 396	2 581 727	تونس
				900 000	900 000	15 307 523	15 307 523	تركيا
				45 000	45 000	245 000	445 000	أوغندا
				650 000	1 000 000	51 180 000	51 180 000	الإمارات العربية المتحدة
					50 000 000	170 612 826	176 702 033	المملكة المتحدة
				56 505	60 000	263 941	303 882	جمهورية تنزانيا المتحدة
				32 775 617	54 000 000	647 215 061	647 674 400	الولايات المتحدة الأمريكية
						325 000	325 000	أوروغواي
				15 000 000	15 000 000	174 689 000	174 689 000	جمهورية فنزويلا البوليفارية
				100 000	500 000	1 103 000	1 103 000	فبييت نام
				591 609	600 000	1 784 316	1 900 000	اليمن
						100 000	120 000	يوغوسلافيا
				100 000	100 000	293 589	420 116	زامبيا
						2 103 074	2 103 074	زمبابوي
				397 064 495	613 315 695	4 184 951 423	4 441 827 441	المجموع**

المساهمات التكميلية في تجديدات الموارد

باء - المساهمات المتعهد بها للتجديد الثامن للموارد				ألف - المساهمات السابقة (بالدولار الأمريكي)***				الدولة العضو
				التجديد السابع 2		التجديدات من الرابع إلى السادس لموارد الصندوق		
المعادن بحقوق السحب الخاصة ⁴ باء-4	المبلغ بالدولار الأمريكي ³ باء-3	مبلغ المساهمة بوحدة الالتزام باء-2	وحدة الالتزام باء-1	المدفوعات ¹	التعهدات	المدفوعات ¹	التعهدات	
				2 421 240	19 152 855	56 415 563	56 415 563	بلجيكا
						1 284 357	1 284 357	كندا
							1 000 000	الهند
						3 874 193	3 874 193	إيطاليا
						818 409	818 409	لكسمبرغ
						15 312 075	15 312 075	هولندا
								المملكة العربية السعودية
					6 830 536			السويد
						7 611 509	10 000 000	المملكة المتحدة
		-----	-----	2 421 240	25 983 391	85 316 106	88 704 597	المجموع**
		-----	-----	399 485 735	639 299 085	4 270 267 529	4 530 532 038	مجموع التجديد**

- 1 مدفوعات نقدية أو بسندات إنذنية باستثناء الإجراء المحاسبي المتخذ بالنسبة لتحصيل السندات الإنذنية عند طلب السحب.
 - 2 وفقا للقرار 141/د-29 عن التجديد السابع لموارد الصندوق . .
 - 3 بعد تحويل المبلغ إلى قيمته بالدولار الأمريكي باستخدام متوسط سعر الصرف على النحو المبين في الفقرة من هذا القرار.
 - 4 بعد التحويل من القيمة الدولارية باستخدام سعر صرف الدولار/حقوق السحب الخاصة في صندوق النقد الدولي خلال الفترة
- * دفع هذا المبلغ كمساهمة مقدمة ولم يستلم بعد أي تعهد.
- ** تمثل مجاميع التجديد الثامن التعهدات المقدمة حتى تاريخه، إلا أن عددا من البلدان لم يعلن تعهداته حتى الآن ولذا سيتم تحديث هذا الجدول بصورة دورية ليعكس ما سيرد من تعهدات.
- *** لم يكن هنالك أي مساهمات تكميلية قبل التجديد الرابع.

إجراءات استخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدما

- 1 - الغرض الرئيسي من سلطة الالتزام بالموارد مقدما هو سد النقص في الموارد المتاحة لعقد الالتزامات للقروض والمنح، والذي قد ينشأ في سنة معينة.
- 2 - يكفل المجلس التنفيذي أن تكون المبالغ المتاحة لعقد الالتزامات في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما وما يتصل بذلك من احتياجات الصرف في حدود التدابير المالية الحكيمة بناء على افتراضات متحفظة ومتضمنة هامشا للتأخر المتوقع في سداد القروض. ويحصل المجلس التنفيذي على توقعات بشأن الالتزامات التي ستعقد في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما (التدفقات المتوقعة من القروض وصرف مبالغها) متضمنة هامش أمان لضمان كفاية النقدية المتاحة في أية لحظة لتغطية احتياجات عمليات الصرف من الصندوق.
- 3 - لا تستخدم سلطة الالتزام بالموارد مقدما إلا إذا كانت الموارد المتاحة لعقد الالتزامات (بعد خصم الموارد الإضافية المتحصلة أو المتسلمة في العام السابق بالإضافة إلى الموارد غير المستخدمة المرحلة) غير كافية لاستكمال برنامج الأقراس المعتمد لأي سنة معينة.
- 4 - لا يجوز استخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدما إلا لعقد الالتزامات من أجل القروض والمنح.
- 5 - يكفل رئيس الصندوق وضع آليات محاسبية تبين في كل حالة مستوى الموارد المستخدمة في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما وأن التدفقات العائدة من القروض قد خصصت للمصروفات الناشئة عن عقد هذه الالتزامات.
- 6 - يكفل رئيس الصندوق وضع إجراءات محاسبية حتى يمكن، بمجرد عقد الالتزام من أجل قرض في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما، استبعاد المبالغ المصروفة ذات الصلة بهذا الالتزام من التدفقات العائدة من القروض التي يتم تحصيلها بعد ذلك تجنبا لازدواج العمليات المحاسبية.
- 7 - إن المجلس التنفيذي سوف يقر مجموع الموارد التي يلتزم بها في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما وذلك في كل دورة من دورات المجلس التنفيذي. ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يتعدى المبلغ الأقصى الذي يجوز إتاحتها في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما خلال فترة التجديد التدفقات العائدة لفترة سبع سنوات.
- 8 - يقدم رئيس الصندوق تقارير منتظمة إلى المجلس التنفيذي عن وضع الموارد المتاحة لعقد الالتزامات بما في ذلك إدارة سلطة الالتزام بالموارد مقدما. وتتضمن هذه التقارير تفاصيل عن الموارد المتاحة لعقد التزامات القروض من الأصول المتاحة بالعملات القابلة للتحويل (مساهمات الأعضاء وحيازات الصندوق الاستثمارية، الخ) ناقصة الخصوم والالتزامات المعقودة والمبالغ المستبعدة من الموارد المتاحة لعقد الالتزامات نتيجة للمخصصات المحاسبية، والمبالغ الجارية والمتركمة الملتزم بها في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما، والمبلغ المحول من سلطة الالتزام بالموارد مقدما إلى الموارد العادية، والمبلغ الذي قد يتاح في إطار سلطة الالتزام بالموارد مقدما لاستخدامه في المستقبل، بالإضافة إلى الافتراضات والتقدير الحسابية التفصيلية.

9 - يتولى مراجع الحسابات الخارجي استعراض استخدام سلطة الالتزام بالموارد مقدما، وتشكل النتائج التي يتوصل إليها جزءا من عملية المراجعة العادية للقوائم المالية للصندوق. ويناقش تقرير المراجع الخارجي مع لجنة مراجعة الحسابات المنبثقة عن المجلس التنفيذي بنفس الأسلوب المتبع في بحث التقرير الخاص بالقوائم المالية للصندوق.

التجديد الثامن لموارد الصندوق
أصوات البلدان الأعضاء في 30 سبتمبر/أيلول 2008

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع	باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو
هـ - مجموع الأصوات القطبية ²	دال-4 مجموع الأصوات القطبية	أصوات المساهمة ¹		دال-1 أصوات العضوية		باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ¹	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ¹	ألف-1 أصوات العضوية	
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	أفغانستان
7.907					7.907	3.119	0.017	3.103	4.788	0.000	4.788	البنان
26.449					26.449	4.338	1.235	3.103	22.111	17.323	4.788	الجزائر
7.986					7.986	3.191	0.089	3.103	4.795	0.007	4.788	أنغولا
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	أنغيوا وبربودا
10.738					10.738	4.238	1.135	3.103	6.500	1.712	4.788	الأرجنتين
7.898					7.898	3.111	0.008	3.103	4.788	0.000	4.788	أرمينيا
28.352					28.352	16.455	13.352	3.103	11.897	7.109	4.788	النمسا
7.926					7.926	3.138	0.036	3.103	4.788	0.000	4.788	أنزيبجان
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	جزر البهاما
9.319					9.319	4.094	0.992	3.103	5.225	0.437	4.788	بنغلاديش
7.894					7.894	3.105	0.003	3.103	4.789	0.001	4.788	باربادوس
37.879					37.879	17.792	14.690	3.103	20.087	15.299	4.788	بلجيكا
7.966					7.966	3.141	0.038	3.103	4.825	0.037	4.788	بليز
7.961					7.961	3.156	0.053	3.103	4.805	0.017	4.788	بنن
7.945					7.945	3.148	0.046	3.103	4.797	0.009	4.788	بوتان
8.329					8.329	3.437	0.334	3.103	4.893	0.105	4.788	بوليفيا
7.931					7.931	3.143	0.040	3.103	4.788	0.000	4.788	البوسنة والهرسك
8.040					8.040	3.222	0.119	3.103	4.818	0.030	4.788	بوتسوانا
27.616					27.616	16.189	13.087	3.103	11.426	6.639	4.788	البرازيل
8.005					8.005	3.207	0.104	3.103	4.798	0.010	4.788	بوركينافاسو
7.920					7.920	3.108	0.005	3.103	4.812	0.024	4.788	بوروندي
8.159					8.159	3.371	0.269	3.103	4.788	0.000	4.788	كينيديا
8.638					8.638	3.731	0.629	3.103	4.907	0.119	4.788	الكاميرون
87.277					87.277	45.167	42.065	3.103	42.109	37.322	4.788	كندا
7.900					7.900	3.108	0.006	3.103	4.792	0.004	4.788	الراس الأخضر
7.897					7.897	3.103	0.000	3.103	4.795	0.007	4.788	جمهورية أفريقيا الوسطى
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	تشاد
8.202					8.202	3.377	0.275	3.103	4.825	0.037	4.788	شيلي
25.970					25.970	17.094	13.992	3.103	8.876	4.088	4.788	الصين

التجديد الثامن لموارد الصندوق
أصوات البلدان الأعضاء في 30 سبتمبر/أيلول 2008

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع	باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو
هـاء - مجموع الأصوات الفعليّة ²	دال-4 مجموع الأصوات الفعليّة	أصوات المساهمة ¹		دال-1 أصوات العضوية		باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ¹	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ¹	ألف-1 أصوات العضوية	
8.156					8.156	3.343	0.241	3.103	4.812	0.024	4.788	كولومبيا
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	جزر القمر
8.044					8.044	3.175	0.073	3.103	4.869	0.081	4.788	الكونغو
7.892					7.892	3.104	0.002	3.103	4.788	0.000	4.788	جزر كوك
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	كوستاريكا
8.461					8.461	3.499	0.396	3.103	4.963	0.175	4.788	كوت ديفوار
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	كرواتيا
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	كوبا
7.965					7.965	3.147	0.044	3.103	4.818	0.030	4.788	قبرص
7.966					7.966	3.178	0.076	3.103	4.788	0.000	4.788	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
8.304					8.304	3.156	0.054	3.103	5.148	0.360	4.788	جمهورية الكونغو الديمقراطية
51.382					51.382	35.016	31.913	3.103	16.366	11.578	4.788	الدانمرك
7.893					7.893	3.103	0.000	3.103	4.790	0.002	4.788	جيبوتي
7.910					7.910	3.106	0.004	3.103	4.804	0.016	4.788	دومينيكا
7.922					7.922	3.125	0.022	3.103	4.797	0.009	4.788	الجمهورية الدومينيكية
8.177					8.177	3.253	0.150	3.103	4.924	0.137	4.788	إكوادور
14.597					14.597	8.062	4.959	3.103	6.535	1.747	4.788	مصر
7.925					7.925	3.103	0.000	3.103	4.823	0.035	4.788	السلفادور
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	غينيا الاستوائية
7.898					7.898	3.110	0.007	3.103	4.788	0.000	4.788	إريتريا
7.975					7.975	3.152	0.050	3.103	4.823	0.035	4.788	إثيوبيا
7.965					7.965	3.132	0.029	3.103	4.833	0.045	4.788	فيجي
22.554					22.554	10.057	6.955	3.103	12.497	7.709	4.788	فنلندا
85.926					85.926	35.569	32.467	3.103	50.356	45.569	4.788	فرنسا
9.044					9.044	3.174	0.071	3.103	5.870	1.082	4.788	غابون
7.907					7.907	3.112	0.009	3.103	4.795	0.007	4.788	غامبيا
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	جورجيا
122.797					122.797	56.353	53.251	3.103	66.444	61.656	4.788	ألمانيا
8.568					8.568	3.652	0.550	3.103	4.916	0.128	4.788	غانا
9.633					9.633	4.443	1.340	3.103	5.190	0.402	4.788	اليونان

التجديد الثامن لموارد الصندوق
أصوات البلدان الأعضاء في 30 سبتمبر/أيلول 2008

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع	باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو
هاء - مجموع الأصوات الفعلية ²	دال-4 مجموع الأصوات الفعلية	أصوات المساهمة ¹		دال-1 أصوات العضوية		باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ¹	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ¹	ألف-1 أصوات العضوية	
7.918					7.918	3.121	0.018	3.103	4.797	0.009	4.788	غرينادا
8.173					8.173	3.298	0.195	3.103	4.875	0.087	4.788	غواتيمالا
8.014					8.014	3.184	0.082	3.103	4.830	0.042	4.788	غينيا
7.901					7.901	3.103	0.000	3.103	4.798	0.010	4.788	غينيا بيساو
8.120					8.120	3.259	0.156	3.103	4.861	0.073	4.788	غيانا
7.928					7.928	3.103	0.000	3.103	4.825	0.037	4.788	هايتي
8.183					8.183	3.275	0.173	3.103	4.907	0.119	4.788	هندوراس
8.054					8.054	3.266	0.164	3.103	4.788	0.000	4.788	أيسلندا
33.864					33.864	22.351	19.248	3.103	11.514	6.726	4.788	الهند
24.787					24.787	14.073	10.971	3.103	10.713	5.925	4.788	إندونيسيا
12.721					12.721	3.103	0.000	3.103	9.618	4.831	4.788	جمهورية إيران الإسلامية
10.809					10.809	3.825	0.723	3.103	6.983	2.195	4.788	العراق
13.448					13.448	7.452	4.350	3.103	5.996	1.208	4.788	أيرلندا
7.999					7.999	3.159	0.056	3.103	4.840	0.052	4.788	إسرائيل
81.849					81.849	39.862	36.759	3.103	41.987	37.199	4.788	إيطاليا
8.008					8.008	3.159	0.056	3.103	4.849	0.061	4.788	جامايكا
125.596					125.596	57.303	54.200	3.103	68.294	63.506	4.788	اليابان
8.214					8.214	3.337	0.235	3.103	4.877	0.089	4.788	الأردن
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	كازاخستان
9.242					9.242	3.553	0.450	3.103	5.689	0.901	4.788	كينيا
7.892					7.892	3.104	0.002	3.103	4.788	0.000	4.788	كيريباس
66.150					66.150	15.576	12.474	3.103	50.574	45.786	4.788	الكويت
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	قيرغيزستان
7.948					7.948	3.159	0.056	3.103	4.789	0.001	4.788	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
7.933					7.933	3.136	0.034	3.103	4.797	0.009	4.788	لبنان
8.046					8.046	3.212	0.110	3.103	4.834	0.046	4.788	ليسوتو
7.904					7.904	3.103	0.000	3.103	4.802	0.014	4.788	ليبيريا
23.932					23.932	3.103	0.000	3.103	20.830	16.042	4.788	الجمهورية العربية الليبية
9.211					9.211	4.011	0.908	3.103	5.200	0.412	4.788	لكسمبرغ
8.044					8.044	3.221	0.119	3.103	4.823	0.035	4.788	مدغشقر

التجديد الثامن لموارد الصندوق
أصوات البلدان الأعضاء في 30 سبتمبر/أيلول 2008

الدولة العضو	ألف - الأصوات الأصلية			باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع لموارد الصندوق			دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق				
	ألف-1 أصوات العضوية	ألف-2 أصوات المساهمة ¹	ألف-3 مجموع الأصوات	باء-1 أصوات العضوية	باء-2 أصوات المساهمة ¹	باء-3 مجموع الأصوات	أصوات المساهمة ¹			هـاء - مجموع الأصوات الفعلية ²	
							دال-1 أصوات العضوية	دال-2 المحتملة	دال-3 الفعلية		
ملاوي	4.788	0.026	4.814	3.103	0.000	3.103				7.916	
ماليزيا	4.788	0.000	4.788	3.103	0.439	3.542				8.330	
ملاوي	4.788	0.009	4.797	3.103	0.009	3.112				7.909	
مالي	4.788	0.010	4.798	3.103	0.080	3.183				7.981	
مالطة	4.788	0.005	4.793	3.103	0.015	3.118				7.911	
موريتانيا	4.788	0.008	4.796	3.103	0.000	3.103				7.898	
موريشوس	4.788	0.030	4.818	3.103	0.070	3.172				7.990	
المكسيك	4.788	7.251	12.039	3.103	4.420	7.523				19.562	
مولدوفا	4.788	0.000	4.788	3.103	0.009	3.112				7.900	
منغوليا	4.788	0.000	4.788	3.103	0.000	3.103				7.890	
المغرب	4.788	1.048	5.836	3.103	1.208	4.311				10.147	
موزمبيق	4.788	0.028	4.816	3.103	0.132	3.235				8.051	
ميانمار	4.788	0.087	4.875	3.103	0.000	3.103				7.978	
ناميبيا	4.788	0.007	4.795	3.103	0.130	3.233				8.027	
نيبال	4.788	0.021	4.809	3.103	0.037	3.139				7.948	
هولندا	4.788	41.454	46.242	3.103	48.493	51.596				97.838	
نيوزيلندا	4.788	2.434	7.222	3.103	0.978	4.081				11.302	
نيكاراغوا	4.788	0.013	4.801	3.103	0.029	3.132				7.933	
النيجر	4.788	0.064	4.852	3.103	0.000	3.103				7.955	
نيجيريا	4.788	30.209	34.997	3.103	6.917	10.020				45.016	
نيوي	4.788	0.000	4.788	3.103	0.000	3.103				7.890	
النرويج	4.788	29.949	34.737	3.103	34.539	37.642				72.379	
عصان	4.788	0.052	4.840	3.103	0.045	3.147				7.988	
باكستان	4.788	1.258	6.046	3.103	4.385	7.488				13.533	
بنما	4.788	0.023	4.811	3.103	0.050	3.153				7.964	
بابوا غينيا الجديدة	4.788	0.059	4.847	3.103	0.000	3.103				7.950	
باراغواي	4.788	0.070	4.858	3.103	0.156	3.259				8.116	
بيرو	4.788	0.056	4.844	3.103	0.277	3.379				8.223	
الفلبين	4.788	0.280	5.067	3.103	0.315	3.417				8.485	
البرتغال	4.788	0.349	5.137	3.103	1.413	4.516				9.653	

التجديد الثامن لموارد الصندوق
أصوات البلدان الأعضاء في 30 سبتمبر/أيلول 2008

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع	باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو
هـاء - مجموع الأصوات الفعليّة ²	دال-4 مجموع الأصوات الفعليّة	أصوات المساهمة ¹		دال-1 أصوات العضوية		باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ¹	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ¹	ألف-1 أصوات العضوية	
22.149					22.149	7.235	4.133	3.103	14.913	10.126	4.788	قطر
12.119					12.119	6.426	3.324	3.103	5.693	0.905	4.788	جمهورية كوريا
7.972					7.972	3.184	0.081	3.103	4.788	0.000	4.788	رومانيا
7.949					7.949	3.117	0.015	3.103	4.831	0.043	4.788	رواندا
7.898					7.898	3.106	0.004	3.103	4.791	0.003	4.788	سانت كيتس ونيفس
7.898					7.898	3.106	0.004	3.103	4.792	0.004	4.788	سانت لوسيا
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	سانت فنسنت وجزر غرينادين
7.908					7.908	3.108	0.006	3.103	4.800	0.012	4.788	ساموا
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	سان تومي وبرينسيبي
146.229					146.229	14.337	11.234	3.103	131.892	127.104	4.788	المملكة العربية السعودية
8.051					8.051	3.231	0.129	3.103	4.820	0.032	4.788	السنگال
7.897					7.897	3.104	0.002	3.103	4.793	0.005	4.788	سيشيل
7.897					7.897	3.103	0.000	3.103	4.794	0.006	4.788	سيراليون
7.894					7.894	3.103	0.000	3.103	4.791	0.003	4.788	جزر سليمان
7.894					7.894	3.103	0.000	3.103	4.791	0.003	4.788	الصومال
8.077					8.077	3.289	0.187	3.103	4.788	0.000	4.788	جنوب أفريقيا
28.217					28.217	21.193	18.090	3.103	7.024	2.237	4.788	إسبانيا
10.265					10.265	4.254	1.152	3.103	6.011	1.223	4.788	سري لانكا
8.175					8.175	3.310	0.207	3.103	4.865	0.077	4.788	السودان
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	سورينام
7.997					7.997	3.190	0.088	3.103	4.806	0.018	4.788	سوازيلند
88.787					88.787	50.532	47.429	3.103	38.255	33.467	4.788	السويد
42.195					42.195	22.882	19.779	3.103	19.314	14.526	4.788	سويسرا
8.338					8.338	3.550	0.448	3.103	4.788	0.000	4.788	الجمهورية العربية السورية
7.891					7.891	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	طاجيكستان
8.240					8.240	3.294	0.192	3.103	4.945	0.157	4.788	تايلند
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	تيمور ليشتي
7.901					7.901	3.103	0.000	3.103	4.799	0.011	4.788	توغو
7.910					7.910	3.114	0.011	3.103	4.797	0.009	4.788	تونغا

التجديد الثامن لموارد الصندوق
أصوات البلدان الأعضاء في 30 سبتمبر/أيلول 2008

دال - أصوات التجديد السابع لموارد الصندوق					جيم - مجموع الأصوات الأصلية وأصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع	باء - أصوات التجديد الرابع والخامس والسادس والسابع لموارد الصندوق			ألف - الأصوات الأصلية			الدولة العضو
هـاء - مجموع الأصوات الفعليّة ²	دال-4 مجموع الأصوات الفعليّة	أصوات المساهمة ¹		دال-1 أصوات العضوية		باء-3 مجموع الأصوات	باء-2 أصوات المساهمة ¹	باء-1 أصوات العضوية	ألف-3 مجموع الأصوات	ألف-2 أصوات المساهمة ¹	ألف-1 أصوات العضوية	
		دال-3 الفعليّة	دال-2 المحتلمة									
7.890					7.890	3.103	0.000	3.103	4.788	0.000	4.788	ترينيداد وتوباغو
9.024					9.024	3.956	0.854	3.103	5.067	0.280	4.788	تونس
14.016					14.016	7.479	4.376	3.103	6.538	1.750	4.788	تركيا
8.003					8.003	3.177	0.074	3.103	4.826	0.038	4.788	أوغندا
26.189					26.189	4.567	1.464	3.103	21.622	16.834	4.788	الإمارات العربية المتحدة
69.228					69.228	31.355	28.252	3.103	37.873	33.085	4.788	المملكة المتحدة
8.017					8.017	3.199	0.096	3.103	4.819	0.031	4.788	جمهورية تنزانيا المتحدة
253.784					253.784	59.386	56.284	3.103	194.398	189.610	4.788	الولايات المتحدة الأمريكية
8.008					8.008	3.150	0.048	3.103	4.858	0.070	4.788	أوروغواي
77.312					77.312	16.449	13.347	3.103	60.863	56.075	4.788	جمهورية فنزويلا البوليفارية
8.353					8.353	3.564	0.461	3.103	4.789	0.001	4.788	فijiيت نام
8.860					8.860	3.862	0.760	3.103	4.998	0.210	4.788	اليمن
7.925					7.925	3.103	0.000	3.103	4.823	0.035	4.788	يوغوسلافيا
8.050					8.050	3.195	0.092	3.103	4.856	0.068	4.788	زامبيا
8.637					8.637	3.289	0.187	3.103	5.348	0.560	4.788	زيمبابوي
3005.696					3005.696	1205.696	693.777	511.919	1800.000	1010.000	790.000	المجموع

1 لا يمكن أخذ إلا المساهمات بالعملة القابلة للتحويل الحر بالحسبان عند احتساب أصوات المساهمات وذلك تمثيلاً مع الفقرة رابعا -20 من هذا القرار .

2 الأصوات المحتملة هي أصوات المساهمة التي تتراكم لكل بلد عضو بناءً على قيامها بدفع جميع تعدياتها للتجديد الثامن المدرجة في العمود باء-3 من المرفق ألف بهذا القرار .

3 مجموع الأصوات الفعلي الظاهر هنا عرضة للتغيير عند استكمال البلدان لتسديد مساهماتها في التجديد الخامس والسادس والسابع (وما قبلها إن وجد).

وثيقة مساهمة في موارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

السيد رئيس الصندوق

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

Via Paolo di Dono, 44

00142 Rome,

Italy

1 - يشرفني أن أبلغكم أن (اسم البلد المقدم للمساهمة) سوف يساهم (تساهم) بمبلغ تعادل قيمته (المبلغ بالحروف)* (وحدة الالتزام ذات الصلة) (المبلغ بالأرقام بوحدة الالتزام ذات الصلة)* باعتباره مساهمة إضافية في موارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية. وستقدم هذه المساهمة وفقا للشروط والأوضاع المحددة في قرار مجلس المحافظين د/32-32.

2 - وسيدفع مبلغ المساهمة بـ (وحدة الالتزام)* / (بدفعة واحدة/على قسطين/على ثلاثة أقساط) ويؤدى (نقدا) جزء منه نقدا وجزء بسندات إئذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) (بسندات إئذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة). وسيدفع مبلغ (المبلغ بالأرقام بوحدة الالتزام ذات الصلة)*، وهو مبلغ يمثل (كل مساهمة) (القسط الأول من مساهمة) (اسم البلد) (نقدا) (بسندات إئذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) (نقدا بما يعادل وحدة من حقوق السحب الخاصة والباقي بسندات إئذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) وذلك بحلول د/20-20.

3 - وسيدفع باقي المساهمة على — (عدد الأقساط) (نقدا) (نقدا أو بسندات إئذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) (بسندات إئذنية أو غير ذلك من الأوراق المالية الملزمة المشابهة) بحلول د/20-20⁽¹⁾.

4 - وسيكون باقي المساهمة واجب الدفع بعد سن التشريع اللازم لفتح الاعتماد، وسنلتزم الاعتمادات اللازمة لاستكمال مدفوعاتنا في غضون الفترة المشمولة بتجديد الموارد.⁽²⁾

* إذا كانت عملة الدفع تختلف عن وحدة الالتزام، فالمرجو أن تحدد هنا عملة الدفع.

(1) لا تستخدم هذه الفقرة إلا فيما يتصل بالفقرة ثانيا-10(د) من القرار وينبغي حينذاك بيان مواعيد دفع الأقساط. وتحذف الفقرة إذا كانت لا تنطبق.

(2) تحذف هذه الفقرة إذا كانت لا تنطبق.

5 - ولن يلجأ (تلقاً) (اسم البلد) إلى الخيار الوارد في الفقرة 2-14 من القرار الذي يجيز له (لها) تعديل التزاماته (التزاماتها) الواردة في هذه الوثيقة.⁽³⁾

6 - وإني أؤكد أن سائر المقتضيات اللازمة لإيداع وثيقة المساهمة هذه لدى الصندوق قد استوفيت حسب الأصول.

(اسم البلد المانح)

(توقيع الممثل المفوض)

(اللقب الوظيفي لصاحب التوقيع)

⁽³⁾ تحذف هذه الفقرة إذا كانت لا تنطبق.

أسعار الصرف الإشارية المثبتة
1 أبريل/نيسان 2008 - 30 سبتمبر/أيلول 2008
(بدولار الولايات المتحدة الأمريكية)

متوسط الشهر الستة (من 1 أبريل/نيسان إلى 30 سبتمبر/أيلول)	سبتمبر/أيلول	أغسطس/أب	يوليو/تموز	يونيو/حزيران	مايو/أيار	أبريل/نيسان	العملة
							الدولار الكندي
							الفرنك السويسري
							الكرونة الدانمركية
							اليورو
							الجنيه الاسترليني
							الين الياباني
							الكرونة النرويجية
							الدولار النيوزيلندي
							حقوق السحب الخاصة
							الكرونة السويدية

